[224] الماضي إذا وقعت كذبا، كقول القائل " وا ما فعلت " وهو يعلم أنه قد فعله. فهذه اليمين كفارتها الاستغفار بشرطه لا غير. (باب) (في أقسام الايمان وأحكامها) لما بين سبحانه أنه لا يؤاخذ على لغو اليمين بين بعده بقوله " ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان " انه يؤاخذ بما عقد عليه قلبه ونوى. وقرئ " عاقدتم و " عقدتم " بلا ألف مع تخفيف القاف وتشديدها. ومنع الطبري من القراءة بالتشديد، قال: لانه لا يكون الا مع تكرير اليمين والمؤاخذة تلزم من غير تكرير بلا خلاف. وهذا غير صحيح، لان تعقيد اليمين أن يعقدها بقلبه ولفظه، ولو عقد عليها في أحدهما دون الاخر لم يكن تعقيدا، وهو كالتعظيم الذي يكون تارة بالمضاعفة وتارة بعظم المنزلة. قال أبو علي الفارسي: من شدد احتمل أمرين: أحدهما أن يكون لتكثير الفعل، فقوله " ولكن يؤاخذكم " مخاطب للكثرة، فهو مثل " وغلقت الابواب " والاخر أن يكون عقد مثل ضعف، لانه أراد به التكثير، كما أن ضاعف قد لا يراد به فعل من اثنين وان كان أصله بين الاثنين. وقال الحسن بن علي المغربي: في التشديد فائدة، وهي أنه إذا كرر اليمين على محلوف واحد فإذا حنث لم يلزمه الا كفارة واحدة. وفي ذلك بين الفقهاء خلاف، والذي ذكره قوي. ومن قرأ بالتخفيف جاز أن يريد به الكثير من الفعل والقليل. و " عاقدتم " يراد به عقدتم، كما يقال عافاه ا. ويحتمل أن يكون يقتضى فاعلين، كأنه قال يؤاخذكم بما عاقدتم عليه اليمين. ولما كان عاقد في المعنى

_____